بمدلول الموصول بسبب العلم باختصاص الصلة فيه الى غير ذلك من
الاسباب وحاصل الجواب عنه ان مراد المص ان مجرد ذلك التقييد
لا يقيد التشخص وذلك لا ينافي افادته اياه بواسطة لكن لا يخفى
انه يلزم من هذا الجواب ان يكون القرينة المعينة في الموصول
مجموع الاشارة العقلية والمصاحب المذكور والظ من كلام المص
هنا والمصرح به فيما سبق ان مرتبة الموصول هو القرينة العقلية
التي عبر عنه هنا بالاشارة العقلية فافهم من الامور المفصلة
سابقا بيان القرينة يشمل عليه الخطاب والتفصيل السابق هو
ما ذكره بقوله والقرينة التي في الكلام على تعيين ضمير المتكلم هو
كونه صادرا عنه وعلى تعيين ضمير المخاطب كون هذا الكلام
خطابا معه وعلى تعيين ضمير الغائب انه ذكر سابقا في الكلام
ما يرجع اليه الضمير وقوله فاضافة القرينة الى الخطاب والى
لادنى ملابسة الظ ان اضافة القرينة الى الخطاب من قبيل
الاضافة الى الظرف كضرب اليوم يدفع انه لا يتناول قرينة
ضمير الغائب يفهم منه انه يتناول قرينة كل من الضميرين
الاخرين اعني ضمير المتكلم والمخاطب لكن لا يخفى ان الخطاب
بالمعنى المصدري لا يكون قرينة بلا تكلف الا لضمير المخاطب

وبع

ومع التكلف يكون قرينة لضمير الغائب ايضا فافهم وقوله
لا يصح عطف على قوله لا يتناول فلا بد من تقدير اى لا يصح
لانه المرجع الاظهر بالنظر الى سوق الكلام ان يجعل ضمير
لانه راجعا الى قرينة ضمير الغائب فح يحتاج الى ان يجعل تذكير
الضمير باعتبار الخبر والى حذف المضاف اى لانه سبق المرجع
في الكلام وبالنظر الى سلامة العبارة واللفظ عن التكلف ان
يجعل راجعا الى لفظ الغائب وعلى التقديرين الضمير في قوله
وقد يكون كليا راجعا الى لفظ الغائب او الى لفظ المرجع
وقوله لما تحقق علة لقوله ولا يرد وفي بعض النسخ كما تحقق
وهو ايضا في موضع التعليل لقوله ولا يرد ينافي كون
الموصول كليا ~~جزئيا فلا يصح~~ اقول ما ذكر انما ينافي كون الموصول
كليا ولا ينافي كونه كليا جزئيا فلا يصح قوله فلهذا لما جزئيتي
وهذا كليا لان المشار اليه بقوله المص فلهذا يفيد كلية الموصول
في الجملة لا كليا على ما يستفاد من تقدير النظر المذكور بقوله
وفي استلزام الدليل المذكور لكون الاشارة العقلية غير
مفيد للتشخص نظر اى الموصول للمشار اليه بالاشارة
العقلية الاظهر الى ما قبله ان بقوله اى الموصول على المتوهم من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)